قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٠ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم

بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية إيطاليا

بشأن شروط وأحكام القرض الميسر بالنسبة لخط الائتمان

والممنوح فى إطار برنامج دعم تنمية القطاع الخاص المصرى

الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٧/١٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـــرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية **وجمهورية إيطاليا** بشأن شروط وأحكام القرض الميسر بالنسبة لخط الائتمان والممنوح فى إطار برنامج دعم تنمية القطاع الخاص المصرى الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٧/١٥ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٥ صفر سنة ١٤١٩ هـ

(الموافق ١٠ يونية سنة ١٩٩٨م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودةفى ٤ شعبان سنة ١٤١٩ هـ .

(الموافق ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٩٨م) .

مذكرة تفاهم

بين حكومة جمهورية مصر العربية وحكومة جمهورية إيطاليا

بشأن شروط وأحكام القرض الميسر بالنسبة لخط الائتمان

والممنوح فى إطار برنامج دعم تنمية

القطاع الخاص المصرى

قسم (١)

فى إطار برنامج دعم تنمية القطاع الخاص المصرى ، تتيح الحكومة الإيطالية لحكومة جمهورية مصر العربية ٣٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠ (ثلاثون مليار ليرة إيطالية) قرض ميسر يستخدم كخط ائتمان لدعم المشروعات المصرية الصغيرة والمتوسطة .

ولهذا الغرض يتم إصدار تعليمات لـ Instituto Centrale per il Credito a Medio Termine (ميديو كريتدو سنترال) لمنح حط الائتمان المذكور للبنك المركزى المصرى .

تستخدم المبالغ المشار إليها فى تمويل الحصول على المعدات والتكنولوجيا وكذا التدريب الفنى والمعونة الفنية ، والتصاريح والتراخيص الصناعية ذات المنشأ الإيطالى المرتبطة بها ، يمكن استخدام ٢٠٪ من التمويل المطلوب كحد أقصى لتغطية التكاليف المحلية و / أو استيراد سلع ليست إيطالية المنشأ .

قسم (٢)

يمنح القرض الميسر المشار إليه فى قسم ١ بعاليه بالشروط التالية :

- سعر فائدة ١٪ (واحد فى المائة) سنوياً .

- يتم سداد القرض على ٣٦ (ستة وثلاثون) قسط نصف سنوى متتالى ومتساوى ، يستحق القسط الأول بعد ١٥٠ شهراً (مائة وخمسون شهراً) من دخول الاتفاق المالى بين ميديو كريتدو سنترال والبنك المركزى المصرى حيز النفاذ .

قسم (٣)

يتم الاتفاق على الترتيبات الفنية ، معيار الصلاحية ، وإجراءات التنفيذ فى اتفاق تنفيذى منفصل بين وزارة الشئون الخارجية الإيطالية - الإدارة العامة لتنمية التعاون ووزارة التعاون الدولى المصرية .

قسم (٤)

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز النفاذ من تاريخ تسلم أحد الطرفين لآخر إخطار رسمى باستكمال الإجراءات الداخلية الخاصة بكل منهما فى هذا الخصوص .

وإشهاداً على ذلك يوقع ممثلاً الطرفين المفوضين من قبل حكوماتيهما مذكرة التفاهم .

حرر الاتفاق بالقاهرة فى ١٩٩٧/٧/١٥ من أصلين باللغات العربية والإيطالية والإنجليزية ولكل منها نفس الحجية ، وفى حالة الاختلاف فى التفسير يعتد بالنص الإنجليزى .

عن حكومة جمهورية مصر العربية

ظافر البشرى

وزير الدولة للتخطيط والتعاون الدولى

عن حكومة جمهورية إيطاليا

فرانشيسكو الويزى ديلاردرل

سفير إيطاليا

قرار وزير الخارجية

رقم ١٦٤ لسنة ١٩٩٨

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد/ رئيس الجمهورية رقم ١٥٠ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٣ فى خصوص الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية إيطاليا بشأن شروط وأحكام القرض الميسر بالنسبة لخط الائتمان والممنوح فى إطار برنامج دعم وتنمية القطاع الخاص المصرى ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٧/١٥ ؛

وعلى تصديق السيد/ رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/١١/٢٣ ؛

قـــــرر :

(مادة وحيدة)

تنشر فى الجريدة الرسمية مذكرة التفاهم بين حكومتى جمهورية مصر العربية وجمهورية إيطاليا بشأن شروط وأحكام القرض الميسر بالنسبة لخط الائتمان والممنوح فى إطار برنامج دعم وتنمية القطاع الخاص المصرى ، الموقعة فى القاهرة بتاريخ ١٩٩٧/٧/١٥

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٩٨/١٢/٣

صدر بتاريخ ١٩٩٨/١٢/٥

وزير الخارجية

عمرو موسى